

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

(رقم ١٧٢ لسنة ٢٠٠٨)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية :

وبناء على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

ينقل السيد / محمد محمود إبراهيم السوداني - الرئيس من القorte (أ) بمحكمة شبين الكوم الابتدائية إلى وظيفة غير قضائية بوزارة الموارد المائية والرى تعادل درجة وظيفته الحالية . مع احتفاظه بمرتبها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٩ يونيو سنة ٢٠٠٨ م) .

حسني مبارك